

الجدل في صالح حلّ "مُولد" لدولة واحدة

الفلسطيني هو النموذج الذي يوفر الفرص لحلّ عادل ودائم لهذا الصراع .

هذه الورقة تقترح أن الموقفين غير قابلين للمصالحة بقدر ما يظهران من النظرة الأولى، غير أن المصالحة المقترحة لها فوائد شرعية دولية سياسية ودبلوماسية معتبرة .

تقديم

يبدأ هذا المقال، كنقطة انطلاق سياسية، من الإدراك أن بؤرة الصراع الإسرائيلي الفلسطيني هي أنه صراع بين دولة استيطانية كولونiale، هي دولة إسرائيل، دولة الفصل العنصري في صميمها، وبين سكان محليين في فلسطين، هم الشعب الفلسطيني العربي؛ أما كنقطة انطلاق زمنية فيبدأ من تاريخ إنشاء

ملخص

كان الموقف الذي تبنيه دائما هو أن محصلة جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بقضية فلسطين، إذا ما نظر إليها ككل، سوف تشكل دفاعا مهما عن الحقوق الفلسطينية، وستكون موضوعا لقيم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي، التي تشكل أفضل إطار مرجعي لحلّ عادل ودائم للصراع الإسرائيلي الفلسطيني .

وكان موقفي أن نموذج حلّ الدولة الواحدة للصراع الإسرائيلي

*أستاذ مساعد في جامعة القدس (أبو ديس والقدس)، في معهد دراسات المنطقة، وبرنامج الدراسات الإسرائيلية؛ زميل شرف في معهد الدراسات العربية والإسلامية في جامعة إكستر، ومعهد الدراسات الشرق أوسطية والإسلامية في جامعة دورهام؛ ورئيس البيت؛ جمعية الدفاع عن حقوق الإنسان في إسرائيل، ومأياب: حركة مقاومة الأبرتهويد في فلسطين. المقال مترجم عن الانكليزية.

الصهيونية السياسية، وتحديدًا من انطلاق الكونغرس الصهيوني الأول، الذي عقد في مدينة بازل، في سويسرا، العام ١٨٩٧؛ وكنقطة انطلاق معيارية فيبدأ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان العام ١٩٤٨.

السياقات التاريخية

والقانونية قبل ١٩٤٧

تم تأسيس الحركة الصهيونية في الكونغرس الصهيوني الأول، الذي عقد برئاسة مؤسس الصهيونية السياسية، تيودور هرتسل، ونتج عنه، إضافة إلى أمور أخرى، تأسيس المنظمة الصهيونية العالمية، والوكالة اليهودية من أجل أرض إسرائيل، والصندوق القومي اليهودي، بهدف نهائي، هو إقامة "دولة يهودية" على أرض فلسطين.

حققت المنظمة الصهيونية العالمية أول اختراق دبلوماسي لها العام ١٩١٧، بعد جهود دبلوماسية مثابرة لمدة عقدين، وتجنيد للقوى في اتجاهات متعددة (لم ينجح منها شيء)، وذلك عندما حصلت أخيراً على دعم الإمبراطورية البريطانية، ممثلاً بكتاب مؤرخ في ٢ تشرين الثاني من ذلك العام، يعرف باسم "وعد بلفور"، وهو موقع من اللورد آرثر بلفور، وزير الخارجية البريطانية، ويخاطب اللورد ليونيل روتشيلد بما نصه:

تنظر حكومة صاحب الجلالة بعطف إلى إنشاء وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين، وسوف تستخدم أفضل مساعيها لتسهيل تحقيق هذا الهدف، ومن المفهوم بوضوح أنه لن يتم عمل ما يمكن أن يسبب إجحافاً للحقوق المدنية والدينية للمجتمعات غير اليهودية التي تعيش في فلسطين، أو لحقوق اليهود والوضع السياسي الذي يتمتعون به في البلدان الأخرى.

الاختراق الدبلوماسي السابق حصل على دعم أكبر، في اختراق قانوني دولي لاحق، دمج جوهر وعد بلفور في بنود الانتداب على فلسطين، الذي أقرته عصبة الأمم (المادة ٤) ومنحه لجلالته البريطانية مجلس عصبة الأمم العام ١٩٢٢. وأدى انتداب عصبة الأمم في فلسطين إلى إقرار دولي بمزايم الصهيونية السياسية بشأن وجود علاقة تاريخية بين "الشعب اليهودي" وفلسطين (التي يشار إليها من قبل الصهيونية السياسية باسم "أرض إسرائيل") وإلى "تعاون من قبل كل اليهود الذين لديهم استعداد للمساعدة في إنشاء

الوطن القومي اليهودي". أما الاعتبارات التي قادت الإمبراطورية البريطانية، ومن بعدها الإمبراطورية الأميرية، إلى منح مساندتهما لمساعي الصهيونية السياسية في فلسطين، ثم لاستمرار وجود دولة إسرائيل، بالمفهوم الصهيوني السياسي، فتبدو وكأنها لخصت تقريباً من قبل الرئيس الأميركي الراحل ريتشارد نيكسون، الذي عندما سأله الحاخام باروخ كورف، مستشار نيكسون اليهودي، لماذا يتعين على الولايات المتحدة أن تستمر في دعم الحكومة الإسرائيلية في حدود ثلاثة بلايين دولار سنوياً؟، سخر قائلاً: "ولماذا لا؟ إسرائيل تكلف الولايات المتحدة أقل من الأسطول السادس" (وردت في مقابلة رفائيل باشان مع الحاخام كورف، يديعوت أحرونوت، ٥ آذار ١٩٧٦).

بعد الحرب العالمية الثانية، وفي أعقاب الهولوكوست التي أصابت مجتمعات "غير الآريين" و"الشاذين"، مثل المثليين والرحل (كالغجر)، واليهود، من قبل الاحتلال النازي لأوروبا، أصبحت الصهيونية السياسية هي المدرسة السائدة داخل الحركة الصهيونية، وهُمشت الأصوات المنشقة مثل مدرسة الصهيونية الروحية التي أسسها آشر غينسبورغ (آحاد هعام)، معارضا فكرة "الدولة اليهودية".

بحلول نيسان العام ١٩٤٧، ومع انحسار الإمبراطورية البريطانية إثر الحرب العالمية الثانية، وعلى خلفية تسارع احتمالات الحرب بين السكان المحليين في فلسطين من أبناء الشعب العربي الفلسطيني (الذي كان عدده في ١٩٤٧ حوالي ١,٨٠٠,٠٠٠) والمجتمع اليهودي لمستوطني الصهيونية السياسية في فلسطين (الذي وصل عدده في ١٩٤٧ إلى حوالي ٦٠٠,٠٠٠ في المدن وفي ٢٦٤ من المستوطنات الريفية) طلبت بريطانيا العظمى من الجمعية العامة للأمم المتحدة أن تأخذ في الاعتبار مسألة مستقبل حكومة فلسطين.

وفي تشرين الثاني ١٩٤٧، صوتت الجمعية العامة للأمم المتحدة لصالح قرار الجمعية العامة ١٨١، الذي حمل عنوان "حكومة المستقبل في فلسطين"، موصياً بتقسيم فلسطين إلى "دولة يهودية"، و"دولة عربية"، و"كيان منفصل" في مدينة القدس، على أن ترتبط الأجزاء الثلاثة معاً باتحاد اقتصادي، وأن تخضع لمؤسسات ديمقراطية واشتراطات للمواطنة كما وضعت في الفقرة C من القرار (الجزء الأول C، الإعلان).



السياقات التاريخية

والقانونية بعد ١٩٤٧

بالتزامن مع نهاية الانتداب البريطاني على فلسطين، أعلنت المنظمة الصهيونية العالمية والوكالة اليهودية من طرف واحد، وفي انتهاك صارخ لأعمال لجنة الأمم المتحدة للمصالحة في فلسطين، إقامة دولة إسرائيل، مدعية شرعية دولية من بنود قرار الأمم المتحدة ١٨١، مشعلة بذلك فتيل الحرب التي يشار إليها هنا باسم حرب ١٩٤٨-١٩٤٩، بينما يشار إليها بالمصطلح الصهيوني السياسي باسم "حرب الاستقلال الإسرائيلي"، ويشار إليها شعبيا في الرواية الفلسطينية باسم "النكبة".

وبينما يتم الاستشهاد بانتداب عصبة الأمم باعتباره مرجعية "الوطن القومي"، وبقرار ١٨١ باعتباره مرجعية "دولة يهودية"، تختار قيادة المنظمة الصهيونية العالمية والوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي أن تتجاهل الشرط الموازي، والقيود، مثل تلك التي تحظر انتهاك "حقوق المجتمعات غير اليهودية في فلسطين"؛ والارتباط بإقامة "دولة عربية"، ومدينة القدس ككيان منفصل تحت نظام دولي يدار من قبل الأمم المتحدة؛ وما يتبع ذلك من شروط خاصة، تحدت في خطة التقسيم ١٩٤٧ (لا الخط الذي يسمى "الخط الأخضر"، الذي وضع بين إسرائيل والدول التي تجاورها في اتفاقيات الهدنة ١٩٤٩).

وتحت غطاء حرب ١٩٤٨-١٩٤٩ انتهك الجيش الإسرائيلي معظم القيود والشروط (إن لم يكن جميعها) التي وردت في قرار الأمم المتحدة ١٨١، وميثاق الأمم المتحدة، ومبادئ القانون الدولي. وهذا من دون ذكر قيم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. مرتكبا بذلك جرائم ضد الإنسانية، بالتطهير العرقي للسكان المحليين في فلسطين، الشعب الفلسطيني العربي، من المناطق التي أصبحت تحت سيطرته (النكبة الفلسطينية). وتسببت حرب ١٩٤٨-١٩٤٩ في طرد مجموعات من الفلسطينيين العرب من سكان المناطق التي أصبحت دولة إسرائيل، من وطنهم، (حوالي ٧٥٠,٠٠٠. يصل عددهم حاليا إلى ٤ ملايين). ومع الإعلان أنهم "غائبون"، في ظل واحد من التشريعات التي أقرها برلمان دولة إسرائيل المعلنة حديثا (الكنيست)، قانون أملاك الغائبين العام ١٩٥٠، أبطلت الدولة حقهم في تولي أملاكهم الريفية

والحضرية الواسعة داخل إسرائيل، وحقّ المواطنة في "الدولة اليهودية"، معززة جوّ الكراهية بمحو معظم مواقع سكنهم وتسويتها بالأرض - حوالي ٥٠٠ موقع حضري وريفي في مجموعها.

في أعقاب توقيع اتفاقيات الهدنة العام ١٩٤٩ بين دولة إسرائيل والمقامة حديثا وجاراتها من الدول العربية، أصبح من الواضح فورا، ضمن أمور أخرى، أن وضع المنظمة الصهيونية العالمية والوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي، الرافعة التي أسندت إنشاء دولة إسرائيل، بات إشكاليا، مع دخول الدولة اليهودية حيز الوجود.

وقدّر بسرعة أن تنظيم وضع المنظمة الصهيونية العالمية والوكالة اليهودية والصندوق القومي وفق القانون الإسرائيلي قد يمدّ الدولة المقامة حديثا ببرنامج لتعرض نفسها داخليا وخارجيا باعتبارها "الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط"، وذلك من خلال بناء طبقتين للنظام القانوني، بهدف تغطية الفصل العنصري (تنظيم العنصرية من خلال قوانين برلمانية) الكائن في صميمها.

وتمت صياغة وإقرار قوانين البرلمان الإسرائيلي (الكنيست)، التي تسند الأبرتهيد الإسرائيلي الصممي إستراتيجية، في العقد الأول من إعلان دولة إسرائيل العام ١٩٤٨، أو قريبا من ذلك، وعلى وجه التحديد قبل حرب العام ١٩٦٧ وما تبعها من احتلال إسرائيلي غير شرعي للمناطق الإضافية، في انتهاك صارخ لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

إن هذه القوانين الإستراتيجية للبرلمان الإسرائيلي تشمل:

- قانون العودة؛ قانون أملاك الغائبين؛ قانون تطوير السلطة؛

في أعقاب حرب ١٩٤٨-١٩٤٩ ومليون نسمة الآن) في ٢٥٪ من مجموع أراضي البلديات .

خلال السنوات الأربعين الأخيرة، وعبر الاحتلال غير الشرعي لبقية أرض فلسطين، وتحديد الأراضي التي تحمل اسم الضفة الغربية وقطاع غزة، ومرتفعات الحمة، وغيرها، حتى لا نتطرق إلى ضم القدس ومرتفعات الجولان، دعمت الحكومات الإسرائيلية جميعها برامجهما الاستيطانية المتعددة في الأراضي المذكورة، المحتلة بطريقة غير شرعية، بمعايير إذا لم تنته إلى مستوى الفصل السكاني الذي يمارس داخل أراضي ما قبل إسرائيل ١٩٦٧، فسوف تكون، على الأقل، بمستوى الفصل الذي مورس في جنوب أفريقيا العنصرية . إن هذه المعايير تعني : مصادرة الأراضي بمساحات قياسية، وتجريف الأشجار والمنشآت الزراعية، وبناء تجمعات استيطانية تخص " اليهود وحدهم "؛ التوزيع التمييزي للمياه؛ هدم البيوت؛ حظر التجوال لمرة متكررة وأوقات طويلة؛ تقييد حرية الحركة بنظام عبور، وطرق التفافية، ونقاط تفتيش، وحواجز طرق، وجدار فصل عنصري؛ منع إداري وإخضاع لاتحاد العمال والمنظمات السياسية؛ وكل ذلك بالإضافة إلى تقييد حرية التعبير تحت طائلة القانون العسكري وإلى إجراءات قضائية أخرى، ولا حاجة إلى القول إن كل ذلك غير شرعي طبقا للقانون الدولي .


بعض السمات الخاصة

في الأبرتهايدي الإسرائيلي

في هذا المجال، نحاول الإشارة إلى الحالات التي سار فيها المشروع الإسرائيلي، الكنيسة، على خطى الأبرتهايدي في جمهورية جنوب أفريقيا، فيما يتعلق بكل ما يخص صميم الصراع الإسرائيلي الفلسطيني، بمعنى السيطرة العنصرية على الأرض وما تحت الأرض .

بعكس المشروع العنصري في جنوب أفريقيا، امتنع المشروع الإسرائيلي من تشريع " الفصل التافه " .

إن أي زائر لجمهورية جنوب أفريقيا في عقود الأبرتهايدي، كان الوضع سيصفه في وجهه مباشرة، بمجرد ترحله من السفينة أو الطائرة، فهناك صفوف مراقبة جوازات " البيض " مقابل صفوف لمراقبة جوازات " غير البيض "؛ وتواليت " البيض " مقابل تواليت



حرب حزيران: الهجوم الخاطف على المطارات العربية.

وكلها العام ١٩٥٠؛

• المنظمة الصهيونية العالمية - قانون وضع الوكالة اليهودية العام ١٩٥٢؛

• قانون كيرن كييمت لإسرائيل (الصندوق القومي الدائم اليهودي)؛ قانون استملاك الأراضي (التصديق على قوانين التعويض)؛ وكلاهما العام ١٩٥٣؛

• ميثاق بين حكومة إسرائيل والمدير التنفيذي الصهيوني، المعروف أيضا باسم المدير التنفيذي للوكالة اليهودية لأرض إسرائيل، العام ١٩٥٤؛

• قانون التقادم للعام ١٩٥٨؛

• القانون الأساسي؛ قانون أرض إسرائيل؛ قانون إدارة أراضي إسرائيل؛ كلها العام ١٩٦٠؛

• ميثاق بين حكومة إسرائيل والصندوق القومي اليهودي العام ١٩٦١ .

ومع ارتكابها للتطهير العرقي في المناطق، خلال حرب ١٩٤٨-١٩٤٩ وفي أعقابها، قامت دولة إسرائيل، بالتوازي مع ذلك، بحصر ما تبقى من المواطنين المحليين من العرب الفلسطينيين في غيتوات، وتم وضع ٢٠٪ من مجموع السكان (١٥٠,٠٠٠ نسمة

ومن هنا يتضح كذلك كيف أثبتت نشاطات المنظمة الصهيونية الدولية والوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي، إلى جانب غيرها، فاعليتها في البنود التشريعية التي ذكرت سابقا. وبواسطة التشريعات السابقة تم ابتكار النظام القانوني ذي الطبقتين، الذي عن طريقه أحالت الحكومة بواسطة القانون مهمة تنفيذ سياسات الصهيونية السياسية في الفصل العنصري، إلى مجموعة نظم تلتزم دستوريا بتقدم مصالح "اليهود فقط"، وبهذا يتم الزعم أن الدولة نفسها لا تميز دستوريا، واستثناء أن الدولة دخلت في تفاهات ذكرت سابقا، مع المنظمة الصهيونية العالمية والوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي، في بنود استعادت بها الدولة سيادتها، وشرعت المؤسسات الصهيونية السابقة، حتى تقوم بتنفيذ التمييز على مسؤوليتها.

دون تحفظ مطالب ميثاق الأمم المتحدة، وتتعهد باحترامها من اليوم الذي تصبح فيه عضوا في الأمم المتحدة". وربما كان واضحا أمام القيادة المذكورة أنه كان إلزاميا على الدولة، التي تأسست بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (القرار ١٨١)، والتي تؤكد وجودها بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٤٤، الذي قضى، إلى جانب أمور أخرى، بأن لاجئي ١٩٤٨ الفلسطينيين "الذين يرغبون في العودة إلى بيوتهم، والعيش بسلام مع جيرانهم، يجب أن يسمح لهم بذلك في أقرب وقت ممكن"، كان ذلك إلزاميا لتتمكن من إخفاء صميمها العنصري وتسويق "الدولة اليهودية" باعتبارها "الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط". فقبول إسرائيل في الأمم المتحدة-دع جانبا استمرار عضويتها في الأمم المتحدة-اعتمد على ذلك. من هنا جاء غياب "الأبرتهاد التافه" في إسرائيل.

ومن هنا يتضح كذلك كيف أثبتت نشاطات المنظمة الصهيونية الدولية والوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي، إلى جانب غيرها، فاعليتها في البنود التشريعية التي ذكرت سابقا. وبواسطة التشريعات السابقة تم ابتكار النظام القانوني ذي الطبقتين، الذي عن طريقه أحالت الحكومة بواسطة القانون مهمة تنفيذ سياسات الصهيونية السياسية في الفصل العنصري، إلى مجموعة نظم تلتزم دستوريا بتقدم مصالح "اليهود فقط"، وبهذا يتم الزعم أن الدولة نفسها لا تميز دستوريا، واستثناء أن الدولة دخلت في تفاهات ذكرت سابقا، مع المنظمة الصهيونية العالمية والوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي، في بنود استعادت بها الدولة سيادتها، وشرعت المؤسسات الصهيونية السابقة، حتى تقوم بتنفيذ التمييز على مسؤوليتها.

المستوى الأول، الذي يعدّ مفتاحا يميز بين "اليهودي" و"غير

"غير البيض"؛ ونظام مواصلات "البيض" مقابل نظام مواصلات "غير البيض"؛ ومقاعد "البيض" مقابل مقاعد "غير البيض"، ومنتزهات "البيض" مقابل منتزهات "غير البيض"، الخ.

لكن الأبرتهاد لن يصف من يقوم بزيارة إسرائيل بالطريقة نفسها. فالمشرع الإسرائيلي امتنع من تشريع "الأبرتهاد التافه" في إسرائيل. ليست هناك صفوف لمراقبة جوازات "اليهود" مقابل صفوف لمراقبة جوازات "غير اليهود"، أو تواليت "اليهود" في مواجهة تواليت "غير اليهود"؛ أو نظام مواصلات "اليهود" مقابل نظام مواصلات "غير اليهود"؛ أو مقاعد "اليهود" مقابل مقاعد "غير اليهود"؛ أو منتزهات "اليهود" مقابل منتزهات "غير اليهود".... الخ. ومنتزهات الصندوق القومي اليهودي، على سبيل المثال، لا يوجد فيها عزل. زوار منتزهات الصندوق القومي اليهودي والمواقع الترفيهية، في نهاية الأسبوع، أو في العطلات العامة، يمكنهم أن يشاهدوا حشودا من العائلات العربية في حفلات شواء، إلى جانب حشود من عائلات يهودية، بينما يلعب أطفالهم جميعا في ملعب لا عزل فيه. لكن هذه المنتزهات مقامة على أراض وفوق مخلفات قرى فلسطينية عربية تم هدمها، وطهرت عرقيا، وسويت بالأرض خلال حرب ١٩٤٨-١٩٤٩ وفي أعقابها. بكلمات أخرى، لقد زرعت هناك حتى تخفي جريمة ضد الإنسانية، ارتكبت مع النكبة الفلسطينية.

وقد وجهت القيادة الصهيونية السياسية برئاسة دافيد بن غوريون، الذي يعتبر بحق مؤسس دولة إسرائيل، تأسيس الدولة اليهودية بنجاح، من بداية متواضعة في الكونغرس الصهيوني الأول العام ١٨٩٧ حتى أصبحت دولة عضوا في الأمم المتحدة بعد خمسين سنة، العام ١٩٤٩، على قاعدة إعلانها أن دولة إسرائيل "تقبل

ومعيار الصهيونية السياسية، والتيار الرئيسي في التجربة الإسرائيلية، في إبراز فشل الطرف الآخر في الصراع الإسرائيلي الفلسطيني في الامتثال لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي، هو معيار غير ذي علاقة. ليس مشروعا في ظل القانون الدولي لأية دولة عضو في الأمم المتحدة أن تتلاعب بفشل طرف أو أكثر في صراع، حتى تبقى، بواسطة القرارات والقانون الدولي، تهدف إلى محاولة تبرير فشلها الخاص، هذا إذا نحنا جانبا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

المتعددة الأخرى للحركة الصهيونية، هي تعبيرات مؤسسية عن منظمات شرعية تطوعية، لها مصالح أولية ضيقة. لكن الوضع، على أية حال، تغير بشكل حاد بعد تأسيس دولة إسرائيل، بحيث صار الآن الشرط الدستوري الخاص لكل من المنظمة الصهيونية العالمية والوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي (لليهود فقط) مندمجا في مجمل قوانين الدولة الإسرائيلية عبر سلسلة تفصيلية من تشريعات الكنيست الإستراتيجية التي تمت المبادرة إليها خلال سنتين من تأسيس دولة إسرائيل العام ١٩٤٨، وتمت تقويتها وتوسيعها خلال عقد بعد ذلك.

وهكذا فإن المنظمات والمؤسسات التي سبقت إقامة دولة إسرائيل العام ١٩٤٨، كان بإمكانها بصدق أن تزعم أنها تطوعية، إلا أنها دمجت، بعد إدخال التشريعات الإستراتيجية المشار إليها، بالآلية الشرعية والملزقة لقضاء الدولة، مع أنها تقوم على أساس الأبرتهاد، بمحصلة تجعل ٩٣٪ من أراضي دولة إسرائيل في حدود خطوط الهدنة العام ١٩٤٩ ("الخط الأخضر") محجوزة بالقانون "لليهود فقط".

في أبرتهاد جنوب أفريقيا كانت نسبة ٨٧٪ فقط من أملاك الجمهورية محجوزة بالقانون "للبيض فقط".

ومعيار الصهيونية السياسية، والتيار الرئيسي في التجربة الإسرائيلية، في إبراز فشل الطرف الآخر في الصراع الإسرائيلي الفلسطيني في الامتثال لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي، هو معيار غير ذي علاقة. ليس مشروعا في ظل القانون الدولي لأية دولة عضو في الأمم المتحدة أن تتلاعب بفشل طرف أو أكثر في صراع، حتى تبقى، بواسطة القرارات والقانون الدولي، تهدف إلى محاولة تبرير فشلها الخاص، هذا إذا نحنا جانبا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

اليهودي"، تمت ترجمته علنا وبوضوح، فهو موجود في الدساتير، وفي قوانين الجمعيات، في كل مؤسسات الحركة الصهيونية، وعلى وجه التحديد: المنظمة الصهيونية العالمية، والوكالة اليهودية، والصندوق القومي اليهودي، من اللحظة الأولى. وهكذا فإن دستور الوكالة اليهودية من أجل أرض إسرائيل يشترط:

الأرض يجب أن تكتسب كملكية يهودية و... ملكية الأراضي التي تكتسب تكون باسم الصندوق القومي اليهودي حتى النهاية، بهدف أن تبقى ملكية غير قابلة للتحويل خارج الشعب اليهودي. الوكالة ستعزز الاستعمار الزراعي القائم على العمل اليهودي، وسوف تعتبر من حيث المبدأ أن العمل اليهودي هو الذي سيستخدم مادة ٣ (d) و (e)).

وبطريقة مشابهة، فإن اتفاقية اتحاد الكيرن كيمت الإسرائيلي (الصندوق القومي اليهودي) كما أنشئ في إسرائيل العام ١٩٥٤، تعرّف الهدف الأول من الشركة الإسرائيلية بأنه:

السعي، والإحراز، بالتأجير أو التبادل، الخ... في الإقليم السابق ذكره (وهو تعبير يعني في هذه الاتفاقية دولة إسرائيل في أية مساحة في نطاق سلطة حكومة إسرائيل)، أو أي جزء من ذلك، لصالح توطين اليهود على مثل هذه الأراضي والممتلكات مادة ٣ (a)).

إن المستوى الثاني، هو المستوى الذي يحدث فيه تمييز بين من هو "يهودي" ومن هو "غير يهودي"، كما شرّع في الدساتير والقوانين الخاصة بالجمعيات التابعة لمؤسسات المنظمة الصهيونية العالمية، والمندمجة في مجمل قوانين دولة إسرائيل، خصوصا مجموعة التشريعات الإستراتيجية المذكورة سابقا. وحتى العام ١٩٤٨، كان من الممكن الاحتجاج، بشيء من العدل، بأن المنظمة الصهيونية العالمية والوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي، والمؤسسات

استنتاج

كان موقف الكاتب أن مجموع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بقضية فلسطين، إذا أخذت ككل، تشكل دفاعاً مهماً عن حقوق الفلسطينيين، وموضوعاً لمجموعة من قيم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومعايير القانون الدولي، وهي تشكل أفضل إطار متاح كمرجعية لحلّ عادل ودائم للصراع الإسرائيلي العربي.

وبوجود ما سبق، وبوجود جميع قرارات الأمم المتحدة، ليس بما فيها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٤٤ وحسب، وإنما قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١ أيضاً، يمكن أن يبرز (خصوصاً أمام أولئك الذين يتوجب عليهم أن يقرأوا القرار الأخير بعناية)، تناقض فطري بين الموقف القديم لهذا الكاتب (لعدة عقود، منذ منتصف السبعينيات) الذي يدعم "حلّ الدولة الواحدة" وقبوله قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المذكور ١٨١ في إطار مجموع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالقضية الفلسطينية.

في تشرين الثاني ١٩٤٧، صوّتت الجمعية العامة للأمم المتحدة على قرار ١٨١، الذي حمل عنوان "حكومة المستقبل في فلسطين"، موصياً بتقسيم فلسطين إلى "دولة يهودية" و "دولة عربية" و "كيان منفصل" في مدينة القدس، على أن ترتبط جميع تلك العناصر في وحدة اقتصادية، وأن تكون موضوعاً لدساتير ديمقراطية ومواطنة مشروطة بما هو محدد في الفقرة C من القرار المذكور (الفقرة الأولى C، الإعلان). هناك قليل من الشكّ عند الحديث سياسياً في أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المذكور ١٨١ قرار سيء، وأنه مسؤول إلى حدّ كبير عن النكبة الفلسطينية.

وأستطيع أن أؤكد، على أية حال، أن قراءة قانونية للقرار نفسه، خصوصاً الفصل ٣: المواطنة والمواثيق الدولية والالتزامات المالية في الفقرة C الإعلان، قد توفر بصيرة مساعدة، وتوجد مشاركات بناءة في الصراع حول القضية الفلسطينية عموماً، وفي تقديم حلّ للصراع الإسرائيلي الفلسطيني، يقوم على نموذج دولة واحدة للشعبين: الشعب العربي الفلسطيني (بمن فيه جميع لاجئي ١٩٤٨ والمنحدرين منهم؛ وجميع العرب الفلسطينيين المقيمين قبل الاحتلال الإسرائيلي ١٩٦٧ للمناطق؛ وجميع الفلسطينيين العرب من مواطني دولة إسرائيل) والشعب العبري الفلسطيني (جميع مواطني دولة إسرائيل المسجلين حالياً بصفة "يهود" من قبل وزارة الداخلية الإسرائيلية و/أو جنسوا في دولة إسرائيل طبقاً لقانون العودة الإسرائيلي للعام



أطفال النكبة: المدرسة في خيمة

١٩٥٠، والمنحدرين منهم).

الفصل السابق ٣: المواطنة والمواثيق الدولية والالتزامات المالية في

الفقرة C الإعلان ينصّ على ما يلي:

المواطنة: المواطنون الفلسطينيون المقيمون في فلسطين، خارج مدينة القدس، وكذلك العرب واليهود، الذين لا يحملون المواطنة الفلسطينية، ويسكنون في فلسطين، خارج مدينة القدس، سيصبحون، طبقاً لإعلان الاستقلال، مواطنين في الدولة التي يقيمون فيها، ويتمتعون بالحقوق المدنية والسياسية الكاملة. الأشخاص فوق سنّ الثامنة عشرة، يمكنهم أن يختاروا، خلال سنة واحدة من إعلان استقلال الدولة، إلى أي جانب سيميلون من أجل المواطنة في الدولة الأخرى، مع العلم أنه لن يكون هناك حق للعرب الذي يقطنون منطقة الدولة العربية المقترحة في

إن المواطنة الإسرائيلية في الوقت الحاضر هي مواطنة دولة أبرتهايد. لكن أية مواطنة، بما فيها مواطنة دولة فصل عنصري، تظل أفضل من عدم توفر المواطنة. ولأن مطلباً مثل الذي وصف سابقاً سيقوّض عنصرية إسرائيل، خصوصاً لأنه يتوافق مع جميع قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١، كان من الواجب أن يتم تبنيه منذ عقود.

إن المواطنة الإسرائيلية في الوقت الحاضر هي مواطنة دولة أبرتهايد. لكن أية مواطنة، بما فيها مواطنة دولة فصل عنصري، تظل أفضل من عدم توفر المواطنة. ولأن مطلباً مثل الذي وصف سابقاً سيقوّض عنصرية إسرائيل، خصوصاً لأنه يتوافق مع جميع قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١، كان من الواجب أن يتم تبنيه منذ عقود.

على أية حال، أن تصل متأخراً خير من ألا تصل أبداً. . . إن كل من يجادل في حقّ المواطنين الذين تمّ تسجيلهم على أنهم "يهود" خلال تسجيل السكان لشراء الأرض أو تأجيرها، أية أرض، في جميع المنطقة موضوع السيادة الإسرائيلية والحكومة بين البحر الأبيض المتوسط ونهر الأردن، عليه أن يفتح السوق لبيع الأراضي، أية أرض، أو تأجيرها للمواطنين الذين سجلوا على أنهم "عرب" في مجمل المنطقة موضوع السيادة الإسرائيلية والحكومة بين البحر الأبيض المتوسط ونهر الأردن (دع جانباً حقّ اللاجئين الفلسطينيين العرب العام ١٩٤٨ والمنحدرين منهم في العودة وفي استعادة حقوقهم في ممتلكاتهم المحتجزة لدى دولة إسرائيل، باشتراط تأهيلهم للمواطنة في "الدولة اليهودية"، على قاعدة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١، وباشتراط حقّهم في العودة، على قاعدة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٤). .

وأنا الآن أدعو القارئ كي يسير معي:

تصور عملية يتمّ فيها تنفيذ حلّ للصراع الإسرائيلي العربي بحسب بنود جميع قرارات الأمم المتحدة، ومعايير القانون الدولي وقيم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

البلاد الفلسطينية، وقد قسمت إلى ثلاثة عناصر مرتبطة بوحدة اقتصادية: واحد منها "دولة يهودية" وواحد "دولة عربية" ومدينة القدس ككيان منفصل تحت نظام دولي تديره الأمم المتحدة؛ والحدود

اختيار المواطنة في الدولة اليهودية المقترحة، ولن يكون هناك حقّ للسكان اليهود في الدولة اليهودية المقترحة في اختيار المواطنة في الدولة العربية المقترحة. تجربة هذا الحق في الاختيار ستشمل زوجات الأشخاص الذين يختارون وأطفالهم دون سنّ الثامنة عشرة.

العرب الذين يقيمون في مناطق مقترحة للدولة اليهودية، واليهود الذين يقطنون في مناطق مقترحة للدولة العربية، الذين أبدوا رغبة في أن يختاروا مواطنة الدولة الأخرى، سيكونون مؤهلين للتصويت في انتخابات المجلس التأسيسي لتلك الدولة، لكن ليس التصويت للمجلس التأسيسي للدولة التي يقطنون فيها.

منذ وقت طويل، والموقف الإسرائيلي من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١ يمنح الشرعية الدولية لفكرة "دولة يهودية". هذا الادعاء مختلف فهو غير موجود حتى في التفسير السياسي الصهيوني.

وإذا كان قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١ يمنح الشرعية الدولية لفكرة "دولة يهودية"، فإنه بالطبع أيضاً من المنطوق نفسه، وبمعايير القانون الدولي، وقيم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - يمنح جميع اللاجئين الفلسطينيين ١٩٤٨، وكلّ المنحدرين منهم، حقّ المواطنة في "الدولة اليهودية"، وتحديد الحقّ في المواطنة الإسرائيلية.

حقّ اللاجئين الفلسطينيين من ١٩٤٨ في العودة وفي استعادة حقوقهم في ممتلكاتهم داخل إسرائيل، سيكون أقرب إلى حدّ بعيد، عندما تشهد المنطقة، والمجتمع الدولي، مسيرات ضخمة للاجئين الفلسطينيين من ١٩٤٨ عند كل الحدود الأرضية والبحرية لدولة إسرائيل، تحت شعارات: "إننا نطالب بحققنا في أن نعود، وبحقوقنا في ممتلكاتنا كمواطنين في دولة إسرائيل".

على أية حال، فمن دون تضامن دولي معاد للأبرتهاييد، يقوم بمقاطعة المنتجات الصناعية والزراعية الإسرائيلية، ومقاطعة التعليم، والمؤسسات الثقافية والرياضية لدولة إسرائيل، وفرض عقوبات اقتصادية دولية على إسرائيل، مثل تلك التي وجهت ضد جمهورية جنوب أفريقيا العنصرية (حتى العام ١٩٩٠)، فإنه يبدو أن تلك المقاومة الداخلية للأبرتهاييد الإسرائيلي وحدها، سيكون من الصعب عليها أن تصل إلى نقطة تدفع النظام التشريعي في دولة إسرائيل إلى إلغاء المؤسسة القانونية لواقع الأبرتهاييد في البلاد الفلسطينية، وإلى إلغاء نظام قوانين الأبرتهاييد، التي وصف معظمها سابقا، من المنظومة الشرعية لدولة إسرائيل.

بين هذه العناصر الثلاثة هي الحدود التي وضعت في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١؛ وتنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٤ متضمن ومتصل بهذه العملية؛ والكيانات الثلاثة موضوع دساتير ديمقراطية، كما هو موضح في B. خطوات تمهيدية نحو الاستقلال، هي تحديداً:

المجلس التأسيسي لكل دولة عليه أن يعدّ دستوراً ديمقراطياً لدولته وأن يختار حكومة مؤقتة تخلف مجلس الحكم المؤقت الذي عينته اللجنة. دساتير الدول يجب أن تتوافق مع الفصلين ١، ٢ من الإعلان الوارد في الفقرة C التالية، وهي تتضمن، إلى جانب أمور أخرى، بنوداً تخصّص:

إنشاء جسم تشريعي في كل دولة يتم انتخابه باتفاق دولي وبإجراء انتخابات سرية على قاعدة التمثيل النسبي، وجسم تنفيذي مسؤول أمام الجسم التشريعي؛

تسوية جميع النزاعات الدولية التي تكون الدولة طرفاً فيها بوسائل سلمية، وبطريقة لا تعرّض السلام العالمي والأمن والعدالة للخطر؛

قبول التزامات الدولة، في علاقاتها الدولية، أن تمتنع من التهديد أو استخدام القوة، ضد سلامة أية دولة، أو ضد استقلالها السياسي، أو أن تلجأ إلى أية طريقة لا تتفق مع غاية الأمم المتحدة؛

أن تضمن لكل الأفراد حقوقاً متساوية لا تميز فيها، في الشؤون المدنية والسياسية والاقتصادية والدينية، والتمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية العقيدة واللغة والتعبير والنشر والتعليم والتجمع والتنظيم؛

داخل حدودها.

[مع تعيين . . .] لجنة تحضيرية من ثلاثة أعضاء [دول] لتجهيز أية ترتيبات ممكنة للتعاون الاقتصادي، ومع تطلع لإنشاء الاتحاد الاقتصادي والمجلس الاقتصادي المشترك، في أسرع وقت ممكن، كما ورد في الفقرة D التالية.

مع مثل هذا الارتباط باتحاد اقتصادي، ما الذي نحصل عليه: حلّ دولتين أم حلّ دولة واحدة؟

بقدر فهمي للأمر، لدينا شيء قريب من حلّ دولة واحدة، فيدرالية أو كونفيدرالية، ومع تطور محتمل لمعاهدة مواطنة مزدوجة بين الدولتين المذكورتين، يملك فيها مواطن في "الدولة اليهودية" الحقّ الدستوري في أن يصبح بحكم الواقع مواطناً في "الدولة العربية"، والعكس صحيح، فإننا سنحصل على حلّ لا يكون مختلفاً عن النموذج البلجيكي.

على أية حال، فمن دون تضامن دولي معاد للأبرتهاييد، يقوم بمقاطعة المنتجات الصناعية والزراعية الإسرائيلية، ومقاطعة التعليم، والمؤسسات الثقافية والرياضية لدولة إسرائيل، وفرض عقوبات اقتصادية دولية على إسرائيل، مثل تلك التي وجهت ضد جمهورية جنوب أفريقيا العنصرية (حتى العام ١٩٩٠)، فإنه يبدو أن تلك المقاومة الداخلية للأبرتهاييد الإسرائيلي وحدها، سيكون من الصعب عليها أن تصل إلى نقطة تدفع النظام التشريعي في دولة إسرائيل إلى إلغاء المؤسسة القانونية لواقع الأبرتهاييد في البلاد الفلسطينية، وإلى إلغاء نظام قوانين الأبرتهاييد، التي وصف معظمها سابقاً، من المنظومة الشرعية لدولة إسرائيل.

إن الصهيونية السياسية هي أحد أشكال الأبرتهاييد، والعقوبات المناسبة التي وضعت من قبل الميثاق الدولي لقمع ومعاقبة جريمة الأبرتهاييد العام ١٩٣٧، يجب أن تطبق على مؤسساتها، وعلى

دولة إسرائيل، التي منحت تلك المؤسسات وضعاً قانونياً، بقوة التشريعات البرلمانية.

المكسب الدولي السياسي والقانوني والدبلوماسي للرواية السابقة، يبدو لهذا المؤلف أمراً يستوجب الاعتبار.

أولاً، ترفض الجدلية السابقة ادعاءات الطرف الآخر أن مؤيدي حلّ الدولة الواحدة يحاولون أن يمسكوا العصا من طرفيها، فبينما يرفضون "أن يعترفوا" بشرعية "دولة يهودية"، وهي الشرعية التي أقرّت من قبل المجتمع الدولي في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١، فإنهم يتمسكون بشرعية المجتمع الدولي، وبقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٩٤، في إصرارهم على تنفيذ حقّ اللاجئين الفلسطينيين العام ١٩٤٨، والمنحدرين منهم، في العودة، وفي استعادة حقوقهم في ممتلكاتهم داخل إسرائيل.

الموقف الذي اقترح أعلاه تحت عنوان "الجدل لصالح حلّ دولة واحدة"، يسمح لمؤيدي حل الدولة الواحدة بموقف أكثر تأثيراً في إسكات الجدل الزائف أعلاه، الذي ظلّ دعامة أعذار المناصري الصهيونية منذ تأسيس دولة إسرائيل العام ١٩٤٨ حتى اليوم، وهو يقول: بالعكس تماماً، ليس لدينا خلاف مع "دولة يهودية" كما أقرّت من قبل المجتمع الدولي في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨١، شريطة أن تلتزم ببنود القرار المذكور، وأن تمتنع من التلاعب

بعنوان ذلك القرار بهدف الانتهاك الصارخ لبنوده وكغطاء لجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

ثانياً، تسمح الجدلية أعلاه لأعضاء التيار الرئيسي في المجتمع القانوني الدولي بأن يضموا أصواتهم إلى صوتنا، صوت أولئك الذين يدافعون عن حل الدولة الواحدة، على قاعدة التوافق مع منظومة مهنية من الدوائر المعنية. في القانون الدولي، كما في القانون المحلي، يلزم الإنسان كمحكّم، بالخضوع لكامل الجسم القانوني، ولا يسمح له بأن يختار الالتزام فقط بالأجزاء التي تناسب خياراته السياسية. بعض الأصوات في معسكر من يدافعون عن حلّ دولة واحدة تجعل من المستحيل، بشكل مباشر أو ضمني، على المجتمع الدولي المحكّم أن يفعل ذلك. الجدل السابق من أجل "الحلّ المولّد لدولة واحدة" يستمرّ، ويخيّل لي أنها طريقة جيدة نحو إزاحة هذه الصعوبة.

وأخيراً، سوف يسمح الجدل، على سبيل المثال، لجمهورية فيدرالية اشتراكية في فلسطين (مؤلفة من دولتين ثنائيي القومية، الدولة العربية الفلسطينية، والدولة العبرية الفلسطينية) بالتقدم للعضوية، كدولة عضو في منظمات الأمم المتحدة، تكون موضوعاً لكل قرارات الأمم المتحدة حول قضية فلسطين، وفي توافق مع ميثاق الأمم المتحدة.